



قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (16) لسنة 2021 ميلادية
بشأن تخصيص مبلغ مالي من حساب الطوارئ

رئيس مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 / أغسطس / 2011 م ، وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الموقع بتاريخ 17 / ديسمبر / 2015 ميلادي .
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 / نوفمبر / 2020 م .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 / مارس / 2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم (93) لسنة 2021م، بشأن الإذن بفتح اعتمادات شهرية مؤقتة وتقرير بعض الأحكام .
- وعلى كتاب وزير الصحة رقم (24) المؤرخ في 23 / مارس / 2021 م .
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة العاجلة .

قرار

مادة (1)

- يخصص مبلغ مالي قدره (100,000,000) مائة مليون دينار ، لوزارة الصحة ، من حساب الطوارئ للصرف منها على تسيير مراكز العزل والفلترية ، موزعة على النحو الآتي:
- 1- مبلغ قدره (50,000,000) خمسون مليون دينار ، مكافآت للعناصر الطبية والطبية المساعدة والعناصر التسييرية والخدمات .
 - 2- مبلغ قدره (49,000,000) تسعة وأربعون مليون دينار ، لأعمال النظافة والتعقيم والإعاشة والأكسجين .
 - 3- مبلغ قدره (1,000,000) مليون دينار ، مصروفات تسييرية .

مادة (2)

تلتزم وزارة الصحة بالصرف في حدود المبلغ المخصص بالمادة الأولى من هذا القرار وأوجه الصرف والتفويض المالي الصادر ، ولا يجوز لها استخدام المبلغ في أغراض أخرى ، كما تلتزم بتقديم تقرير المصروفات الفعلية إلى وزارة المالية وفقا للتشريعات النافذة .

مادة (3)

يعرض هذا القرار على مجلس الوزراء للاعتماد في اجتماعه القادم .

مادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وتحت إشراف الجهات المختصة تنفيذه .

عبد الحميد محمد الدبيبة
رئيس مجلس الوزراء

(Signature)

